

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٨٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٦٦٣



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٢٠ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي وحجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء بإسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز/المدعى عليه/
المميز عليهما/١- المدعى/وزير الموارد المائية-إضافة لوظيفته.
٢-قرار محكمة البداءة.

ادعى المدعى/إضافة لوظيفته بواسطة وكيله لدى محكمة بداءة الناصرية ان المدعى عليه شغل العقار المرقم ١ شامية ، للفترة من (٢٠١٩/٤/١٧) ولغاية تاريخ إقامة الدعوى في (٢٠٢٥/٥/٢٧) ، لذا طلب دعوته للمرافعة وإلزامه بتأديته أجر مثل العقار أعلاه عن المدة المذكورة أعلاه والذي قدر بمبلغ (خمسة وعشرون مليون دينار) وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٥/ب/٢٨٩٨) وبتاريخ (٢٠٢٥/١٢/٣) حكماً حضورياً بإلزام المدعى عليه بتأديته للمدعى/إضافة لوظيفته مبلغ مقداره (سبعة ملايين وستمئة وثمانية وستون ألف دينار) عن أجر مثل العقار المذكور أعلاه للفترة المطالب بها ورد دعوى المدعى بالزيادة وتحميل الطرفين الرسوم والمصاريف النسبية وتحميل المدعى عليه اتعاب المحاماة ، ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/٢٩.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون ذلك ان الثابت من التحقيقات القضائية وادلة الدعوى ان المميز/ المدعى عليه يعارض المميز عليه/ المدعى في الانتفاع بالعقار العائد له والمرقم ١ شامية) دون سند من القانون وان ذلك يعد غصباً لمنفعته وحيث ان المغصوب ان كان عقاراً يلزم الغاصب برده الى صاحبه مع اجر مثله عملاً بأحكام المادة (١٩٧) من القانون المدني، وحيث قد تم تقدير اجر المثل المستحق للفترة من (٢٠١٩/٤/١٧) لغاية (٢٠٢٥/٥/٢٧) بمعرفة خبير منفرد والذي قدم تقريراً معتدلاً ومناسباً ويصلح ان يكون سبباً للحكم عملاً بأحكام المادة (١٤٠/أولاً) من قانون الاثبات رقم (١٠٧ لسنة ١٩٧٩) المعدل، مما يكون للدعوى سند من القانون وحيث ان الحكم المميز التزم بوجهة النظر القانونية المتقدمة، لذا قرر تصديقه ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٢٠ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ زهراء